قانون رقم (6) لسنة 2010
بإلغاء القانون رقم (19) لسنة 2006
بشأن
إصدار وتوقيع القوانين الخاصة بأعمال مركز دبي المالي العالمي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2004 في شأن المناطق الحرة المالية، وعلى المرسوم الاتحادي رقم (35) لسنة 2004 بشأن إنشاء منطقة حرة مالية في إمارة دبي،
وعلى القانون رقم (9) لسنة 2004 بشأن مركز دبي المالي العالمي،
وعلى القانون رقم (19) لسنة 2006 بشأن إصدار وتوقيع القوانين الخاصة بأعمال مركز دبي المالي العالمي،

نصدر القانون الآتي:

المادة (1)

يلغى القانون رقم (19) لسنة 2006 بشأن إصدار وتوقيع القوانين الخاصة بأعمال مركز دبي المالي العالمي.

المادة (2)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 4 فبراير 2010م
الموافق 20 صفر 1431هـ